



الرقم: ٢٢٤٩/ب/ش.م. ٢

إلى محافظة:

نرسل اليكم قرار وزارة المالية رقم ١٦٠٠/ق.و تاريخ ٢٧/٩/٢٠٢٦ المتضمن وضع بالتداول اعتباراً من تاريخه طابع مالي من فئة ٢/ل.س.
المرجو الاطلاع والتعميم على كافة الجهات التابعة اليكم مضمونه

وزير الإدارة المحلية والبيئة
المهندس محمد عنجراني



بالتفويض
معاون الوزير لشؤون المالية
المهندس محمد ياسر طيارة

المرفقات، صورة عن القرار

الأمانة العامة لمحافظة حمص
مديرية الشؤون المالية و الحاسبة
الرقم ١٣٥٤/و/١٠/٥ تاريخ ٢٠٢٦/١٠/٢٠
إلى كافة الجهات العامة و مديريات الأجهزة الرتبطة و الوحدات الإدارية في محافظة حمص
للاطلاع و التقيد بمضمونه اصولاً

محافظ حمص
مرهف النعسان
بالتفويض امين عام المحافظة
فراس ياسر طيارة

مدير الشؤون المالية
عمار الاشقر

ر.د الموازات
عماد النصور

صورة إلى

-مديرية المالية و الحاسبة / دارة الموازات/
-محاسب الادارة للاطلاع و التقيد بمضمونه
-مديرية المعلوماتية للنشر على الموقع الرسمي
- المصنف



الرقم: ٢٢٤٩/ب/ش.م/٢

إلى محافظة:

نرسل اليكم قرار وزارة المالية رقم ١٦٠٠/ق.و تاريخ ٢٧/٩/٢٠٢٦ المتضمن وضع بالتداول اعتباراً من تاريخه طابع مالي من فئة ٢/ل.س.
المرجو الاطلاع والتعميم على كافة الجهات التابعة اليكم مضمونه

وزير الإدارة المحلية والبيئة
المهندس محمد عنجراني



بالتفويض
معاون الوزير لشؤون الفنية
المهندس محمد ياسر شلال

Handwritten signature and initials

المرفقات: صورة عن القرار

٢٠٢٦ / ١٠ / ٥
بسم الله الرحمن الرحيم
ملاحظات
ملاحظات
ملاحظات

الموافق ل: / / 1448 هـ

حرر في دمشق: ٢٠٢٦ / ١٠ / ٢٦ م

صورة الى:
وزير المالية
المديرية العامة للمصالح العقارية
شركات النقل الداخلي
مديرية الشؤون المالية مع صورة عن القرار
الأرشيف مع الأصل

١٤٩٦
٩

ملاحظة



الرقم
القرار
الموافق

٢٠٢٦/٩/٢١
٢٠٢٦/٩/٢١

القرار رقم / ١٦٧٠ / ق.و

ان وزير المالية

بناءً على احكام المرسوم التشريعي رقم ٤٤ لعام ٢٠٠٥ وتعديلاته الخاص بقانون رسم الطابع المالي

وعلى احكام المرسوم ٢٩٣ لعام ٢٠٢٥ المتضمن استبدال الأوراق النقدية السورية

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٩ لعام ٢٠٢٥ المتضمن تشكيل الحكومة السورية

وعلى قرارات وزير المالية رقم ١٦٧٠ / ق.و تاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠٢١ ورقم ١٢٢٦ / ق.و تاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢٣

وعلى كتابي وزارة المالية - مديرية الخزينة المركزية رقم ٧ / ١٢ / ٢٨١٨ تاريخ ١٧ / ٩ / ٢٠٢٦ ورقم ٧ / ١٢ / ٢٨٨٨ تاريخ

٢٠٢٦ / ٩ / ٢١

وعلى اقتراح المدير العام للهيئة العامة للضرائب والرسوم.

يقرر ما يلي:

المادة ١: يوضع في التداول اعتباراً من تاريخه طابع مالي فئة ٢ ل.س ليرتان سوريّتان المحددة أوصافه على النحو التالي:

طابع مستطيل الشكل خلفيته بيضاء في أعلى الطابع ضمن مستطيل موصول بخط أسود كتب على اليمين باللون الأسود

الجمهورية العربية السورية - وزارة المالية - وعلى اليسار صورة شعار الجمهورية العربية السورية (العقاب) باللون الرمادي

يتوسط الطابع صورة الجامع الأموي الكبير بدمشق وفي ياحة المسجد يوجد مبنى أثري يسمى قبة الخزنة مزخرفة بنقوش

اسلامية باللون الأخضر وتستند على أعمدة وخلف الصورة ظهرت السماء باللون السماوي وفي أسفل الطابع ضمن مستطيل

لونه بيج منحني للأعلى من الجهة اليمنى كتب باللون الأسود على اليمين ٢ ل.س وعلى اليسار كتب باللون الأسود طابع

مالي.

المادة ٢: يستمر تداول الطوايح المطبوعة والموصوفة بالقرارين رقم ١٦٧٠ / ق.و تاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠٢١ و رقم ١٢٢٦ / ق.و

تاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢٣ حتى نفاذ الكمية.

٢٧ أيار ٢٠٢٦

المادة ٣: يطوى القرار رقم ١٠٧٢ / ق.و تاريخ ١٥ / ٧ / ٢٠٢٦.

المادة ٤: ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في: / / ١٤٤٨ هـ - الموافق: / / ٢٠٢٦ م



وزير المالية

محمد يسر برنية

الصفحة ١ من ٢